

شروط ونماذج الاشتراك

البطولة الوطنية السادسة لجمال الخيل العربية
الأصيلة في الفترة من ٤ إلى ٦ رجب ١٤٣٦ هـ
الموافق ٢٣ إلى ٢٥ أبريل ٢٠١٥ م - بتنظيم
مركز الملك عبد العزيز للخيول العربية الأصيلة
بديراب وشركة ميلاد لخدمات الخيل بإسطنبول
الخالدية - تبراك

(المرجع الأساسي للقوانين المعمول بها بالبطولة هو الكتاب الأزرق لعام
٢٠١٤ م لمنظمة الأيكاهو)



رئيس لجنة التسجيل بالبطولة
الأستاذ / خالد بن عبد الله التوم



قوانين وشروط الإشتراك البطولة الوطنية السادسة لجمال الخيل العربية الاصيلية في الفترة من ٤ إلى ٦ رجب ١٤٣٦ هـ الموافق ٢٣ إلى ٢٥ ابريل ٢٠١٥ م – بتنظيم مركز الملك عبد العزيز للخيول العربية الاصيلية بديراب وشركة ميلاد لخدمات الخيل

معلومات عامه

إسم البطولة : البطولة الوطنية السادسة لجمال الخيل العربية الاصيلية في الفترة من ٤ إلى ٦ رجب ١٤٣٦ هـ الموافق ٢٣ إلى ٢٥ ابريل ٢٠١٥ م – بتنظيم مركز الملك عبد العزيز للخيول العربية الاصيلية بديراب وشركة ميلاد لخدمات الخيل
موقع البطولة : إسطنبول الخالدية - تبراك

تليفون :
للإتصال :- (مركز الملك عبد العزيز للخيول العربية الاصيلية بديراب)
تليفون : ٠١١٥٢٤٠٣٨٥ - ٠١١٥٢٤٠٣٨٠ تحويلة ١٣٦ و ١٨٩
فاكس : ٠١١٥٢٤٠٤٤٢

بريد إلكتروني : kaahc.show@gmail.com

للحصول على نماذج وشروط الإشتراك بالبطولة يمكنكم زيارة الموقع الإلكتروني : www.kaahcfao.com
هذا العرض خاضع لنظام وقوانين الهيئة الأوربية لمسابقات جمال الخيل العربية الاصيلية (الأيكاو) تحت إشراف مركز الملك عبد العزيز للخيول العربية الاصيلية حيث أنه هو الجهة الرسمية المسنولة بالمملكة العربية السعودية على الإشراف الفني ووضع الضوابط اللازمة للتنظيم والتحكيم حسب الأنظمة الدولية (وفقاً للأمر السامي الكريم رقم ٤٢٩١ م ب بتاريخ ١٤٢٨/٥/٩ هـ) رقم الإشتراك للبطولة في المنظمة الأيكاو (011-2015/KSA)

حالات عامه

- ١- هذا العرض خاضع لنظام وقوانين الهيئة الأوربية لمسابقات جمال الخيل العربية الاصيلية (الأيكاو) (الكتاب الأزرق لعام ٢٠١٤ م) ، يلتزم المشتركون بقرارات الحكام في هذه البطولة وفقاً لما هو موضح في نماذج الإشتراك
- ٢- العرض مفتوح لأي خيل مسجلة بالمنظمة العالمية للجواد العربي (الواهو) .
- ٣- كل الخيل المشاركة يجب أن تكون سليمة من أي أمراض وبائية ومن بيئة خالية من الأمراض المعدية كما يجب أن تكون محصنة ضد مرض الأنفلونزا ويلزم تقديم شهادة التحصين وأي خيل يمكن حجزها عند الطبيب البيطري في لجنة الرقابة والإنضباط .
- ٤- لا يوجد تعويض عن تكاليف نقل الخيل .
- ٥- منظمي البطولة غير مسئولين عن أي تلف أو حوادث للمشاركين أو السياس .
- ٦- أدوات ومعدات الأسطبل يجب تأمينها بواسطة المشاركين .
- ٧- على كل العارضين ومرافقيهم التحلي بالروح والأخلاق الفاضلة التي تليق بالعرض .
- ٨- أرقام العارضين سوف توزع من مكتب اللجنة المنظمة للبطولة بمزرعة الخالدية .
- ٩- شهادة الإشتراك والنتائج سوف يصدرها مركز الملك عبد العزيز للخيول العربية الاصيلية بعد اعتماد النتائج .

شروط الدخول والفئات

- ١- هذا العرض محلي فئة (ج) خاضع لنظام الهيئة الأوربية لمسابقات جمال الخيل العربية الاصيلية .

٢- حالات التأهيل للمشاركة : لا توجد

٣- رسوم الإشتراك بالبطولة : ١٠٠٠ ريال لكل رأس من الخيل المشاركة بالبطولة

اسم البنك : بنك الراجحي

رقم الحساب ١٤٩٦٠٨٠١٠٠٩٤١٤٤

رقم الإيبان : SA 2880000149608010094144

اسم المستفيد / منصور ابراهيم محمد السعيد

٤- محظورات الإشتراك : الخيل التي شاركت في بطولات تايتل شو أو في عروض فئة (أ) وحازت على ميدالية ذهبية أو فضية لا يحق لها الإشتراك في هذه البطولة إلا إذا إنتقلت من فئة أعلى وأي خيل خالفت ذلك وشاركت بالبطولة عليها غرامة ٦٠٠ يورو وإذا فازت تعتبر غير فائزة .

٥- مركز الملك عبد العزيز للخيول العربية الاصيلية هو الجهة المسنولة عن تأكيد تسجيل الخيل التي ستشارك بالبطولة .

٦- يجب تعبئة نماذج الإشتراك الأول و الثاني كاملاً بخط واضح وإرساله على الفاكس رقم ٠١١٥٢٤٠٤٤٢ مرفق معه إشعار السداد لرسم الإشتراك أو البريد الإلكتروني kaahc.show@gmail.com
 بداية التسجيل من ٢٠ جمادي الأولى ١٤٣٦ هـ الموافق ١١ مارس ٢٠١٥ م حتى ٥ جمادي الآخرة ١٤٣٦ هـ الموافق ٢٥ مارس ٢٠١٥ م

الفئات

مهرات أعمار سنة بين ٢٠١٤-٠١-٠١ الى ٢٠١٤-١٢-٣١ م	الفئة الأولى
مهرات أعمار سنتين بين ٢٠١٣-٠١-٠١ الى ٢٠١٣-١٢-٣١ م	الفئة الثانية
مهرات أعمار ٣ سنوات بين ٢٠١٢-٠١-٠١ الى ٢٠١٢-١٢-٣١ م	الفئة الثالثة
أمهار أعمار سنة بين ٢٠١٤-٠١-٠١ الى ٢٠١٤-١٢-٣١ م	الفئة الرابعة
أمهار أعمار سنتين بين ٢٠١٣-٠١-٠١ الى ٢٠١٣-١٢-٣١ م	الفئة الخامسة
أمهار أعمار ٣ سنوات بين ٢٠١٢-٠١-٠١ الى ٢٠١٢-١٢-٣١ م	الفئة السادسة
أفراس اعمار ٤ - ٦ سنوات ٢٠٠٩-٠١-٠١ الى ٢٠١١-١٢-٣١ م	الفئة السابعة
أفراس اعمار ٧ - ٩ سنوات بين ٢٠٠٦-٠١-٠١ حتى ٢٠٠٨-١٢-٣١ م	الفئة الثامنة
أفراس اعمار ١٠ سنوات وما فوق مواليد قبل ٢٠٠٦-٠١-٠١ م	الفئة التاسعة
فحول اعمار ٤ - ٦ سنوات ٢٠٠٩-٠١-٠١ الى ٢٠١١-١٢-٣١ م	الفئة العاشرة
فحول اعمار ٧ - ٩ سنوات بين ٢٠٠٦-٠١-٠١ حتى ٢٠٠٨-١٢-٣١ م	الفئة الحادية عشر
فحول اعمار ١٠ سنوات وما فوق مواليد قبل ٢٠٠٦-٠١-٠١ م	الفئة الثانية عشر

لا يمكن تقسيم أي فئة مالم تكن الخيل المشاركة في تلك الفئة ١٦ رأس أو أكثر ، وبالنسبة للفئة التي بها أقل من ٣ رأس من الخيل سيتم إضافتها للفئة التي تليها في العمر من نفس الجنس .

نظام النتائج و التحكيم :

- ١- طرق التحكيم للفئات :
 يتم التحكيم على الفئات دون الرجوع لكتالوج العرض على المقاييس التالية :-
 النوع ، الرأس والعنق ، الجسم والظهر ، القوائم ، الحركة . يعطي كل حكم نقاط تتراوح ما بين ١ - ٢٠ نقطة (نصف النقاط مسموح به) والنقاط مقدمه من الحكام تجمع وتقسّم على عدد الحكام .
 ٢- قواعد حالات التعادل بالمراكز التأهيلية :
 في حالات التعادل للمراكز التأهيلية في الفئة فإن المركز الأعلى يعطى للخيل التي حازت على أعلى نقاط في النوع وإذا ظل التعادل قائم فإن المركز الأعلى يعطى للخيل التي حازت على أعلى نقاط في الحركة وإذا ظل التعادل قائم يقرر حكم واحد عن طريق الاقتراع أحد الخيل ليكون الفائز .
 ٣- طرق وقواعد تحكيم البطولات :-
 يتم تحكيم البطولة على النحو التالي :-
 (أ) الخيل توضع في فئتها مصفوفة حسب العمر وكذلك في الصف الثاني بنفس الترتيب
 (ب) الخيل في الصف الأول يحكم كل واحد منها مفرداً في حالة الوقوف والخبب
 (ج) الحكام لا يحق التشاور عن الخيل فيما بينهم
 (د) الحائز على الميدالية الذهبية يتم اختياره من الخيل في الصف الأول بتصويت كل حكم كتابة وفي حالة التعادل فإن الخيل الحائز على أعلى نقاط في فئته يتم اختياره كبطل فائز بالميدالية الذهبية وإذا ظل التعادل يطبق قوانين التعادل في المراكز التأهيلية .
 ٢- الحائز على الميدالية الفضية يتم اختياره بنفس الطريقة من الخيل المتبقية والمتأهلة للبطولة .
 ٣- الحائز على الميدالية البرونزية يتم اختياره بنفس النظام الذي اختيرت به الخيل للميدالية الفضية
 اختيار وتصويت الحكام يجب أن يعلن في البطولة ويتم نشره في مكتب العرض بعد انتهاء الحكام مباشرة .
 ٤- يتم اختيار خيل رابعة ستكون حائزة على الميدالية البرونزية في حالة عدم تأهيل أي من الثلاثة التي تسبقها وإذا كان هذا الاختيار غير ظاهر من أوراق الترشيح يطلب من الحكام تعيين أحد الخيل وهذه لا يتم إعلانها وإذا تم استبعاد اثنان أو أكثر لا يتم التعويض بأخريات .
 ٥- إذا كانت الخيل التي وضعت في الأولى في فئتها لاتستطيع المشاركة في البطولة فإن الخيل الثانية تتقدم مع الخيل الموضوعه أولاً وإذا تم استبعاد الخيل الموضوعه أولاً لأي سبب خارج الحلبة بواسطة الحكام سوف تعتبر مشاركته في

البطولة والتي في المركز الثاني لن يتم التحكيم عليها مع التي في المركز الأول . البديل لغياب المركز الأول أو الثاني بالمركز الثالث أو المراتب الأدنى غير مسموح به

٦- كل الخيل التي تأهلت في بطولاتها الخاصة يجب أن تشترك في البطولة إذا لم تصدر شهادة من الطبيب البيطري في لجنة الرقابة ، إذا فشلت في المنافسة فإن ذلك يبعدها من التأهيل في هذا العرض ولمدة عام من تاريخه والخيل التي تليها تحل محلها لكنها لاتعلن للمشاركة في البطولة

تقديم الخيل

- ١- أي عارض يعرض خيل في هذا العرض يجب أن يكون لديه رخصة العرض الصادرة من الأيكا هو سارية المفعول .
- ٢- لحماية الخيل وإساءة استعمال العقاقير فإن قوانين الأيكا هو يتم تنفيذها كما هي .
- ٣- العارضين يجب ألا تقل أعمارهم عن ١٦ سنة كما يجب أن يرتدوا ملابس مرتبة ونظيفة تليق بالبطولة ويحق للمنظمين منع أي عارض يرتدي ملابس غير لائقة ، ويمكنهم لبس ملابس إعتادوا عليها في بلدانهم على أن لاتكون عليها دعاية لأي شيء ، وتعرض الخيل برشمة جلدية ، الفحول والأمهار أعمار ٣ سنوات وأكثر يجب أن تكون تكون عليها رشمة مناسبة مع لجام .
- ٤- يمنع الصياح لإثارة الخيل خلال العرض وفي حلقة العرض أو حلقة تجمع الخيل للعرض أو في أي مكان بالقرب من ميدان العرض وذلك بالهش بالبلاستيك أو الزجاج أو الضرب على أدوات بعضا ويسمح بالإثارة الطبيعية كالهتاف أو الصفير أو التصفيق أو أي علامة للفرحة والابتهاج .
- ٥- يجب إحترام المواعيد في تقديم الخيل وعلى العارضين تسخين الخيل قبل ٢٠ دقيقة من دخولها لحلقة العرض وتفادياً لأي تأخير .
- ٦- قوانين البيع :- إذا تم بيع خيل بين درجات التأهيل في البطولة فعلى المالك الجديد تقديم عقد البيع موثقاً وموقعاً من المالك القديم والجديد .

النواحي البيطرية والطبية

- ١- الفحص البيطري :
الفحص البيطري ومعاينة جوازات الخيل والأوصاف في الوثائق الثبوتية سوف يتم في ٢٢ / ٠٤ / ٢٠١٥ م
- ٢- التحصين ضد مرض الأنفلونزا :
يجب أن تكون كل الخيل قد تم تطعيمها قبل البطولة ويجب أن تكون التطعيمات مدونة في الجواز بتاريخها وسيفحص صلاحيتها البيطري التابع للجنة المنظمة .
تحصين الخيل ضد مرض الأنفلونزا الزامي في كل بطولات الأيكا هو
أ- كل الخيل تأخذ جرعة أولية تتبعها جرعة منشطة بعد ٣ أسابيع من الجرعة الأولى كحد أدنى و ٩٢ يوم كحد أقصى .
ب- الجرعة الثالثة المنشطة الأولى يجب أن تعطى خلال ٦ شهور بعد الجرعة الثانية ويسمح بالتحصين وبمدة قصيرة بين الجرعات .
ج - تكرر جرعة التطعيم بعد ٣٦٥ يوم من اخر جرعة أو حسب توصيات الجهات المختصة .
د - يجب ألا يعطى أي تطعيم قبل ميعاد العروض المنظمة من قبل الأيكا هو بسبعة أيام من يوم وصولها .
هـ - يعطى التطعيم حسب تعليمات الشركة المصنعة (بالحقن العضلي أو التنقيط داخل الأنف) ولايسمح بتغيير هذه الطرق نهائياً .
و - يجب أن يعطى التطعيم بواسطة طبيب بيطري مختص ومعتمد على ان يوضح بيانات التطعيم وتاريخه ورقم التطعيم وطريقة إعطائه على جواز الخيل مع الختم والتوقيع للطبيب المختص .
ز - من الصعب إدخال بيانات التطعيم على جواز جديد لكثرة البيانات السابقة وبالتالي فإن الطبيب البيطري المختص يستطيع كتابة (تطعيمات الحصان السابقة صحيحة حتى تاريخ ٠٠/٠٠/٠٠٠٠ مع توقيعه وختمه)
ح- عقوبة عدم الانتظام بمواعيد التطعيم بناء على نظام فترة ١٢ شهر بين الجرعات كالآتي :-
- تأخير لمدة أسبوع غرامة ١٣٠ يورو (٧٥٠ ريال)
- تأخير من ٨ أيام لمدة اسبوعين غرامة ٢٠٠ يورو (١١٥٠ ريال)
- تأخير لمدة تزيد عن اسبوعين غرامة ٢٨٠ يورو (١٧٠٠ ريال) ويستبعد الحصان من المنافسة ويغادر ساحة العرض على الفور .
- سيتم تدوين المخالفات بواسطة لجنة الرقابة والإنضباط على جواز الخيل المخالفة بالحروف الهجائية الكبرى وباللون الأحمر.
٣ - استخدام العقاقير
أ - كل ماورد في القوانين الخاصة باستخدام العقاقير من الإتحاد الدولي للفروسية .
ب- يمنع اعطاء الخيل أي مواد لاتدخل ضمن نطاق التغذية المعتاد عليها أو المواد المهيجة سواء عن قصد أو بدون قصد والتي قد تؤثر على مزاج الخيل أو سلامته فمثل هذه المواد تم إدراجها في قائمة من الإتحاد الدولي للفروسية تحت القوانين البيطرية .

- ج- أ- الفحص للبطولات الأربع إلزامي.
- ب- يجوز للجنة الإنضباط أو الحكام إجراء الفحص على المنشطات على الخيل المشاركة في فئات الأيكاھو.
- د - يجوز للجنة الإنضباط أو الحكام إصدار أوامرها بإجراء الفحص الكيمائي على أي من الخيل مشاركته ولايجوز للمالك الممانعة .
- هـ - يجب أخذ العينات حسب نظام الاتحاد الدولي للفروسية فقط الأطباء البيطريين من الاتحاد الدولي للفروسية مخول لهم بجمع العينات بكفاءة والمعنيين لهذا الغرض .
- و- على منظم العرض تأمين حافطات وأنابيب لجمع عينات الخيل المراد فحصها وتحفظ في مكان آمن .
- ز - قيمة الأنابيب ومكافآت الطبيب البيطري الذي يجمع العينات يدفعها المنظم أو جهة التسجيل المحلية .
- ح- أي مشارك يعتقد بأن جمع العينات بواسطة الطبيب البيطري يسبب له حرجاً عليه إخطار لجنة الرقابة والإنضباط والتي بدورها سوف تعتبر خيله مستبعده عن التأهيل ولايحق لها إستلام أي جائزة
- ط- الخيل المبعده عن الفحص من مالکها أو الشخص الذي وقع على نموذج الدخول تحرم من الجائزة ولايمكنها دخول المنافسة في العرض وتعامل على أنها موجبة لفحص المنشطات وتقدم هذه الحالة للجنة الرقابة الدائمة .
- ي - المختبر المعتمد يرسل النتائج للمنظم أو لجهة التسجيل الرسمية والذي سوف يرسلها على الفور لسكرتير الأيكاھو .
- ك - كل الأدوية المحظورة مدرجة لدى لجنة الإنضباط الدائمة .
- ل - إذا وجدت الخيل موجبة لفحص المنشطات يكون الشخص الموقع على نموذج الدخول مسئول مسئولية كاملة عن هذه الخيل إلا إذا أوكل الأمر لشخص آخر رسمياً
- م- إذا تم إستلام النتائج ووجدت الخيل موجبة لفحص المنشطات للمواد المحظورة المدرجة في بيان الاتحاد الدولي للفروسية فإن السكرتير التنفيذي سوف يخطر لجنة الرقابة الدائمة بكل التفاصيل والذي بدوره سوف يطلب صور من نماذج الدخول في العرض .
- ن - إذا وجدت الخيل المشاركة موجبة للفحص حسب قوانين الاتحاد الدولي للمواد المحظورة فإن المالك يُبلغ بذلك وعليه إبداء مربياته لإستعمال تلك المواد المحظورة خلال ٣٠ يوم من إبلاغه وترفع تلك المربيات للجنة الرقابة والتي بدورها سوف تصدر قرارها خلال ٤٢ يوماً .
- ت - الخيل التي وجدت موجبة للمنشطات الممنوعة تستبعد من التأهيل وإذا وجد الفحص الثاني موجب يمكن طلب صورة منه .
- الشخص الموقع على نموذج الدخول للخيل التي وجدت موجبة للمنشطات عليه دفع كل الرسوم الخاصة بالفحص والغرامة
- القرارات تنشر للجمهور في أجهزة الإعلام .

نظام الهيئة الأوروبية لمسابقات جمال الخيل العربية الأصلية (الإيكاھو) الكتاب الأزرق ٢٠١٤

لوائح تنظيم العروض لجمال الخيل العربية

- ١ - يلتزم بدون تحفظ كل من منظمي العرض والحكام والعارضين والسياس بالقوانين واللوائح الخاصة بإدارة العروض وكذلك النواحي البيطرية وتعاطي العقاقير طبقاً للنظم البيطرية - والأشخاص المرافقين كالمدربين ووكلاء المشتركين ومساعدتهم عليهم إتباع توجيهات لجنة الإنضباط ولجنة الإنضباط الدائمة وهيئة الإستئناف الإنضباطية الدائمة ، ولن تكون لجنة الإنضباط أو لجنة الإنضباط الدائمة أو هيئة الإستئناف الإنضباطية الدائمة مسئولة عن أي نتيجة لقرار قد يتخذونه ، وسوف يتم تفسير هذه القوانين عند اللزوم وفقاً لأحكام وقوانين سويسرا - كما لايسمح لمنظمي عروض الجمال إدخال قوانين مخالفة لقواعد إدارة مسابقات الجمال الصادرة من الهيئة الأوروبية لمسابقات جمال الخيل العربية ، والشخص الذي وقع على نموذج الدخول يكون مسئولاً عن خيله في حالة أي مسائله .
- ٢- يجب أن يصطحب الخيل المشتركة في البطولة بجواز سفر موضحاً به جميع التطعيمات والخيل التي قدمت من بلدان لاتصدر جوازات سفر يجب أن يكون لها وثيقة تسجيل رسمية تحتوي على الوصف والتطعيمات وفي حال وجود جواز سفر الخيل المشارك لدى هيئة التسجيل لأي سبب ، يقوم المسجل بتوفير رسالة مرفقة بصورة من جواز السفر متضمنة الوصف وسجل التطعيمات
- منظمي العرض :-
- ٣- تحتفظ اللجنة المنظمة بحق الرفض لإشتراك أي خيل مع وجوب إبداء أسباب الرفض كتابة .
- ٤- على منظمي البطولة إصدار كتاب البطولة مطبوع يوضح به إسم كل الخيل المشاركة وإسم الأب وإسم الأم وتاريخ الميلاد واللون وإسم المربي والمالك ، وإذا لم يذكر إسم الخيل في الكتالوج فإن اشتراكه في العرض يرجع لقرار لجنة الرقابة والانضباط .
- كتاب البطولة يحتوي على :-
- أسماء الرسميين

- قوانين إدارة العرض
- نظام التحكيم المعمول به وقوانين تحكيم الخيل المتعادلة في الدرجات
- للعروض التي تكون الجوائز المالية مسموحاً يجب توضيحاً في كتاب العرض وقيمة الجائزة لكل فئة .
- ٥- لا تقسم أي فئة إلا إذا كان عدد الخيل المشاركة فيها أكثر من ١٦ رأس ودمج الفئات لأعمار مختلفة لنفس الجنس مسموح به إذا كان عدد الخيل في تلك الفئة أقل من ثلاثة رؤوس .
- ٦- أ - لا يحق لمنظمي العرض الإعلان بأي تفاصيل عن المعارضين أو المتنافسين أو خيولهم المشاركة خلال التحكيم ويمكن إعطاء معلومات بعد رصد الحكام للدرجات .
- ب - لا يجوز لمنظمي العرض الإدلاء بمعلومات عن المتنافسين في أجهزة الإعلام كما لا يجب طرح الكتلوج للتوزيع قبل أكثر من يوم واحد من تاريخ بداية مسابقة الجمال .
- ٧- لا يجوز لأي عضو من منظمي العرض الاشتراك في لجنة الرقابة أو التحكيم .
- ٨- على منظمي العرض توزيع الحكام لتحكيم الفئات بطريقة المناوبة أو التعاقب بينهم .
- ٩- على منظمي العرض تحمل نفقات السفر والسكن والإعاشة أثناء العرض لكل من لجنة التحكيم ولجنة الرقابة ومدير الميدان والرسميين الآخرين من الأيكا هو ، وإذا قام أحدهم بإلغاء دعوته بعد إنهاء إجراءات سفره وإقامته عليه دفع كل التكاليف التي تم دفعها
- ١٠- لا يسمح بالهدايا المالية من منظمي العرض للحكام ولجنة الرقابة ومدير الميدان وعليهم عدم قبولها غير أن الهدايا العينية مسموح بها .
- الحكام :-

- ١١- الحكام المدرجين في كتاب الأيكا هو والذين تمت دعوتهم للتحكيم بالعرض المقام تحت إشراف الإيكا هو عليهم قبول التحكيم بنزاهة وحيادية وفقاً لقوانين الأيكا هو آخذين بعين الاعتبار صحة الخيل أو لا .
- ١٢- لا يجوز للحكام الذين يحكمون في العرض الإطلاع على كتالوج العرض قبل أو خلال العرض .
- ١٣- أ - لا يجوز للحكام القيام بالتحكيم على الخيل التي قد يكون هناك بشأنها تضارب مصالح فعلي أو ظاهري ولا يسمح لأي حكم تم إختياره للتحكيم في العرض أن يعرض أو يركب أو يقود أو يمسك خيل مشاركة .
- ب - على جميع المشتركين توضيح اقرارهم على نموذج الدخول ولا يجوز لهم عرض خيل أمام الحكام في حالة تضارب مصالح وأي مشترك لا يقر سوف يخسر كل رسوم الإشتراك ويمنع من عرض الخيل .
- ج - لا يقبل منظمي العرض نماذج الإشتراك إذا كان هنالك تضارب مصالح مع أحد الحكام المشاركين إذا لم يكن هنالك حكم احتياطي .

١٤- يعرف تضارب المصالح الفعلي أو الظاهري على أنه التحكيم على الجواد الذي يكون :-

- أ - تم تربية الخيل أو عرضه من قبل عضو من عائلة الحكم
- ب- قام الحكم بشرائه أو بيعه بصفته مالك أو وكيل
- ج- إذا ألت ملكيته كلياً أو جزئياً للحكم أو لأحد أفراد أسرته أو أحد شركائه التجاريين في مشروع خاص بالخيل
- د- إذا قام الحكم باستجاره في أي وقت من الأوقات
- هـ - إذا قام الحكم بتربيته أو ألت ملكيته لأحد المنظمات في تربية الخيل والتي يكون الحكم موظفاً فيها .
- و - إذا قام الحكم بتربيته أو فحصه أو معالجته بصورة منتظمة أو بصفة احترافية .
- ز - إذا كان الحكم طرفاً في مفاوضات بيعه أو شرائه وفي حالة الشك يتم الرجوع لقرار لجنة الرقابة والانضباط .
- ١٥- في حلبة العرض يكون التفاهم بين المعارضين والحكام بواسطة مدير الميدان قبيل توزيع الجوائز .
- ١٦- يحق لطاغم الحكام وقف منح أي جائزة إذا رأوا أن الجواد الفائز لا يستحق نيل الجائزة .
- ١٧ - الحكم ، أو إذا كانوا أكثر من حكم فإن لجنة الحكام ممكن أن تطلب من مدير الميدان أن يقدم بطاقة صفراء أو حمراء في حال لوحظ أي إساءة للخيل .
- إدارة فئات الخيل :-
- ١٨- المعارضين في العرض فئة (أ) وعروض القمة يجب أن يكون لديهم إذن عرض ساري المفعول حتى يحق لهم الإشتراك .
- ١٩- على المعارضين إرتداء ملابس مرتبة ونظيفة ولا يجوز لهم إرتداء ملابس تمثل أي شكل من أشكال الدعاية بحيث يدل على هوية الخيل التي يعرضها .

- ٢٠- يحق لأي حكم إخطار مدير الميدان لاستبعاد أي خيل مخالفة .
- ٢١- يحق لأي حكم أن يطلبوا من العارض القيام بفتح أفواه الخيل أو رفع قوائمها .
- ٢٢- على الحكام إجراء التحكيم على الخيل وهي في وضع الوقوف والمشى والخبب ، و العارض الذي لايطيع مدير الميدان يمكن إعطاؤه كرت أصفر أو كرت أحمر ويطلب الحكام عرضه عليهم .
- ٢٣- أ- تكون الخيل متواجدة في حلبة التسخين قبل عشرة دقائق من بداية عرضها في فنتها .
ب- الخيل التي تدخل متأخرة لساحة العرض وتمنع عن المشي يتم إستبعادها .
- ٢٤- يجب ظهور الفحول والمهور عمر ثلاث سنوات فما فوق في العرض وهي مزودة باللجام والشكيمة والتي يجب أن تكون أمنه ومريحة للجواد ، وينبغي أن يكون اللجام بمفرده دون الشكيمة أمنا ومريحا للجواد بنفس القدر .
- ٢٥- أ - في حالة إنفلات الجواد طليقاً في ساحة التسخين سوف يخضع لغرامة بواسطة لجنة الإنضباط لاتزيد عن ١٠٠ يورو تحدد بواسطة لجنة الرقابة والإنضباط .
ب - أي جواد يفلت في ساحة العرض يتم عرضه ويخضع لغرامة لاتزيد عن ١٠٠ يورو تحدد بواسطة لجنة الرقابة والإنضباط وإذا تكرر إنفلاته يستبعد من المسابقة .
- ٢٦- احتياطي .
سلامة الخيل :
- ٢٧- يجوز قيام الحكام بتقييم حالة ومراكز الخيل المعروضة التي تعاني من العرج وقد يقرر الحكام استبعاد أي مصاب بالعرج بدرجه يتسبب معها إجراء التقييم في تعريضه للألم .
- ٢٨- احتياطي .
إجراء تنكر للخيل المشاركة في العرض :
- ٢٩- لايجوز إجراء أي تغير على اللون الأساسي لجلود أو شعر الخيل أو حوافرها كما يمنع إستخدام طلاء الحوافر لكن الزيت عديم اللون والفازلين والزيت والطباشير الأبيض على القوائم البيضاء مسموح به .
- ٣٠- يحظر استخدام الطرق الصناعية لتوسيع حدقات العيون أو التأثير على الأداء الطبيعي للجواد أو سلوكه أو تصرفاته عن طريق ضخ الأوكسجين في أوعيتها الدموية أو عن طريق استخدام الأوزان أو الحداوي ذات الوزن الزائد صناعياً أو عن طرق المعالجة الكهربائية أو الكيميائية في أي وقت قبل أو خلال العرض وفي حالة اكتشاف أية حروق أو جروح أو علامات أخرى على أجساد الخيل المعروضة في مواضع تدل على إستخدام أساليب ممنوعة عليها سوف يعتبر ذلك من قبل لجنة الانضباط أساساً كافياً لاستبعاد مثل هذه الخيل من المسابقة بعد تدعيم ذلك بالاستشارة البيطرية من قبل لجنة الرقابة والانضباط .
- ٣١- أ / فيما يتعلق بالخيل المعروضة بالرسن فإنه يجوز حلق أجسامها كلياً أو جزئياً مع مراعاة إبقاء رموش عيونها غير مقصوفة وعدم حلق الشعر داخل أذنيها وعدم العبث بشعرها الملموس الموجود حول الأنف والمخطم والعيون ، إزالة الشعر حول العيون بالحلقة أو أي وسيلة أخرى وتلوين الجلد صناعياً في تلك المنطقة غير مسموح به والخيل التي لايلتزم أصحابها بما ذكر سوف تحرم من المشاركة . إزالة الشعر غير محببة .
ب - من غير المسموح به وجود الأدوات المقصود بها تغيير المظهر الطبيعي للجواد في الإسطبلات بما في ذلك فانيلة وياقة العنق ولباس الذيل والشكال أو الأوزان وسوف يتم إيقاف العارضين الذين يستخدمون أيا من تلك الممارسات على أرض العرض من قبل لجنة الانضباط طوال فترة العرض .
- ٣٢- احتياطي .
معاملة الخيل بقسوة :
- ٣٣- يمنع منعاً باتاً الإسراف في ضرب الخيل بالسياط أو إحداث الإثارة الزائدة عن طريق الضجيج أو التخويف أو إستخدام أدوات لأحداث صدمات كهربائية أو إنزال الألم بأي وسيلة كانت في منطقة العرض أو في الإسطبلات في أي وقت .
- ٣٤- الحالات المذكورة بعاليه يعاقب عليها بالحظر .
تحذيرات :-
- ٣٥- تحذيرات شفوية : أعضاء لجنة الإنضباط أو مدير الميدان أو الرسمين في العرض يمكنهم تقديم تحذير شفوي ولايتم تدوينها في تقرير لجنة الإنضباط .
- ٣٦- الكرت الأصفر والأحمر تصدرها لجنة الإنضباط ومدير الميدان في حلقة التسخين والحلقة الرئيسية وتقدم للعارضين وهي عبارة عن إنذار وتحذير لأخطاء تم ارتكابها ويدون تاريخ المخالفة على رخصة العارض وفي تقرير لجنة الرقابة والإنضباط ويعلن في العرض كما يوضح في موقع الأيكا هو على الأنترنت .
- ٣٧- الكرت الأصفر يعطى للعارض إذا كانت هنالك مخالفة بعد تحذير ويمكن إعطاؤه بدون ذلك التحذير . .
- ٣٨- الكرت الأحمر يعطى للعارض إذا كان العارض أعطيت له كرتين صفراء في نفس العرض ويحرم العارض من عرض أي خيل في بقية العرض الذي استلم فيه كرت أحمر ويعرض الجواد بعارض آخر في نهاية درجته كما يمكن للجنة الرقابة والانضباط إعطاء كرت أحمر بدون تحذير مسبق .

٣٩ - أي عارض لايطيع الأوامر والتعليمات من لجنة الرقابة والانضباط أو الحكام أو مدير الميدان أو أيّاً من الرسميين الآخرين يمكن معاقبته فوراً بإعطائه كرت أصفر أو أحمر .

النواحي البيطرية :-

٤٠- إذا ظهرت أي أعراض مرضية على الجواد المشارك فإن الطبيب البيطري في لجنة الرقابة والانضباط يحق له إستبعاد الجواد ويوضع الجواد في الحجر البيطري ولايسمح له المشاركة بالعرض .

٤١- التطعيمات المطلوبة للعرض يجب أن لا تتعدى ١٢ شهر وتكون أقل إذا رأت السلطات المحلية ضرورة ذلك وتوضح المدة في نموذج الإشتراك .

٤٢- كل العلاجات البيطرية الضرورية في العرض يجب أن تكون طبقاً لتعليمات الإتحاد الدولي للفروسية والشخص المسئول عن الخيل عليه أن يطلب من الطبيب البيطري المعالج تعبئة النموذج الخاص بالعلاج وتقديمه لطبيب لجنة الرقابة والانضباط بالعرض وأي علاج أعطي للخيل قبل العرض مباشرة يجب أن يدون على نموذج العلاج بواسطة الطبيب المعالج ويقدم إلى لجنة الرقابة عند الوصول للعرض .

٤٣ - أ - يمنع إعطاء الخيل أي مواد لا تدخل ضمن نطاق التغذية بما في ذلك المواد المهيجة للجلد والعين سواءً عن قصد او غير قصد والتي قد تؤثر على مزاج الخيل أو سلامته .

ب- يجوز للجنة الرقابة والانضباط إصدار أوامرها بإجراء فحص كيميائي على أي من الخيل المشاركة في البطولة .

ج- يجوز للحكام أمر لجنة الرقابة والانضباط بإجراء فحوصات لأي من الخيل المعروضة .

الشكاوي :-

٤٤- يحق لمنظمي البطولة والحكام ومدير الميدان والعارضين والملاك التقدم بشكاوي بدعوى مخالفة قواعد الأيكاو وتقديم خطياً خلال ساعة واحدة من حدوث المخالفة المزعومة ويتوجب إيداع مبلغ ٢٠٠ يورو أو مايعادلها لدى لجنة الرقابة الانضباط ويجوز عدم رد المبلغ إذا اعتبرت لجنة الرقابة الانضباط أن الشكوى عابثه وفي هذه الحالة تصدر رسوم الشكوى لصالح الأيكاو .

٤٥- أي شكوى لحكم أو لأحد الرسميين ويشمل ذلك منظمي البطولة يجب أن تقدم كتابة وموقعة من شخصين كما يجب أن تكون الشكوى مدعومة بدليل وترسل لسكرتيرة الأيكاو خلال ٣ أيام من البطولة ويودع مبلغ ٣٠٠ يورو أو مايعادلها من العملة المحلية وسيتم النظر فيها وفقاً للتعليمات المنصوص عليها في الفقرة ١٩ من قوانين لجنة الرقابة الانضباط .

لجنة التسجيل

رئيس لجنة التسجيل :

الأستاذ / خالد بن عبد الله التوم

تليفون : ٠١١٥٢٤٠٣٨٥ - ٠١١٥٢٤٠٣٨٠ تحويلة ١٣٦ او ١٣٤ او ١٨٩

فاكس : ٠١١٥٢٤٠٤٤٢

جوال : ٠٥٠٥٦٦٦٤٢٨

بريد الكتروني : kaahc.show@gmail.com

د - أحمد محمد الصانع - السيد / احمد محمد حسن علي

لجنة التسجيل :



نموذج الإشتراك بالبطولة الوطنية السادسة لجمال الخيل العربية الأصيلة في الفترة من ٤ إلى ٦ رجب ١٤٣٦ هـ الموافق ٢٣ إلى ٢٥ ابريل ٢٠١٥ م - بتنظيم مركز الملك عبد العزيز للخيول العربية الأصيلة بديراب وشركة ميلاد لخدمات الخيل - بإسطنبول الخالدية - تبرك

(رسوم الإشتراك ١٠٠٠ ريال وفي حالة عدم تسديد الإشتراك قبل إنتهاء فترة التسجيل سيتم حذف الخيل ولن تسجل بكتاب البطولة)

بداية التسجيل من ٢٠ جمادي الاولى ١٤٣٦ هـ الموافق ١١ مارس ٢٠١٥ م حتى ٥ جمادي الآخرة ١٤٣٦ هـ الموافق ٢٥ مارس ٢٠١٥ م

اسم الجواد : الجنس فرس () حصان ()

رقم الفئه : اسم الفئه :

تاريخ الميلاد : / / اللون

المربي :

معلومات عن مالك الخيل :

المالك:

اسم المزرعة او المربط :

العنوان : تلفون فاكس جوال

إقرار : أنا المالك أو من ينوب عني الموقع أدناه ألتزم بأنني ومدرربي ومساعديه نتحمل كافة المسؤوليات ذات الصلة بالخيول المشارك ونقبل دون أدنى اعتراض الأنظمة والقوانين والتشريعات المعمول بها لدى منظمة (الأيكا هو) ، و تبعا لذلك وبالنسبة لمشاركتي في هذه البطولة أؤكد عدم وجود أي تعارض مصالح مع الحكام.

اسم المالك او الوكيل : التوقيع : التاريخ : / /

ملاحظات هامة:- ١- لجنة التسجيل غير مسؤولة عن أي نقص في بيانات نموذج الإشتراك المرسله من المالك وعارضين الخيل مسئولية المالك وليس للجنة المنظمة أي مسئولية حيال ذلك ولا بد من تعبئة النموذج المكون من صفحتين ومن الممكن تسليم نموذج الإشتراك المكون من صفحتين بعد تعبئته بخط واضح لدى لجنة التسجيل بمركز الملك عبد العزيز للخيول العربية الأصيلة بديراب أو إرساله على فاكس رقم ٠١١٥٢٤٠٤٤٢ أو على البريد الإلكتروني:- kaahc.show@gmail.com ثم متابعته على وسائل الإتصال المدونة بالشروط .

٢- الخيل التي شاركت في بطولات تايتل شو أو في عروض فئة (أ) وحازت على ميدالية ذهبية أوفضية لايحق لها الإشتراك في هذا البطولة إلا إذا إنتقلت من فئتها إلى فئة أعلى وأي خيل خالفت ذلك وشاركت بالعرض عليها غرامة ٦٠٠ يورو وإذا فازت تعتبر غير فائزة .

رسوم الإشتراك (١٠٠٠) ريال تم سدادها بموجب

على الحساب رقم : ١٤٩٦٠٨٠١٠٠٩٤١٤٤

IBAN : SA 2880000149608010094144

اسم المستفيد : منصور ابراهيم محمد السعيد

لإستعمال لجنة التسجيل في البطولة : الخيل مسجلة () غير مسجلة ()

رئيس لجنة التسجيل والإشتراك الأستاذ / خالد بن عبد الله التوم : التوقيع : التاريخ : / /

ملاحظة هامة جداً : الحكام معتمدين من منظمة المؤتمر الأوربي لمنظمات الخيل العربية (الايكا هو) وهم

المسؤولين عن تقدير درجات الخيل وليس للمركز أي دور بتقديرات الحكام وعلى أي مالك خيل لديه أي شكوى عليه إتباع الطرق الموضحة في النقاط ٤٤ و ٤٥ من قوانين الإشتراك بالعروض

(المرجع الأساسي للقوانين المعمول بها بالبطولة هو الكتاب الأزرق لعام ٢٠١٤ م لمنظمة الأيكا هو)

نموذج رقم ١



المحترم

سعادة رئيس لجنة التسجيل والإشتراكات

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته

إشارة إلى إقامة البطولة الوطنية السادسة لجمال الخيل العربية الاصيلية في الفترة من ٤ إلى ٦ رجب ١٤٣٦ هـ الموافق ٢٣ إلى ٢٥ ابريل ٢٠١٥ م – بتنظيم مركز الملك عبد العزيز للخيل العربية الاصيلية بديراب وشركة ميلاد لخدمات الخيل بإسطنبول الخالدية – تبراك

نفيد سعادتكم بأننا نرغب بالمشاركة بعدد من الخيل في البطولة وهي على النحو التالي :-

الاسم	رقم التسجيل	تاريخ الميلاد	الجنس	اسم الفئة

ملاحظة :- العدد المعتمد للخيل المقبولة للمشاركة يحدد في بيان يصدر من اللجنة المنظمة ولن يقبل دخول أي خيل لموقع المشاركة مالم تكن معتمدة ، وعلى هذا تم الإطلاع .

أسم المالك جوال : فاكس

المزرعة / المربط

توقيع المالك أو من ينوب عنه :-

نموذج رقم ٢